

قرار رقم ٥٨٩ / م / ٢٠٢٠

تمديد مهلة قبول اللوائح الاسمية لتلامذة المدارس الخاصة المجانية

إن وزير التربية والتعليم العالي،
بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠ / ١ / ٢١ (تشكيل الحكومة) ،
بناء على المرسوم رقم ١٤٣٦ تاريخ ١٩٥٠ / ٣ / ٢٣ وتعديلاته،
بناء على القرار رقم ٤٥٢ تاريخ ١٩٧٧ / ٩ / ٢٠،
بناء على القرار رقم ٧٢٠ تاريخ ١٩٩٣ / ٩ / ٢٨،
بناء على القرار رقم ١٢٩٤ / م / ٢٠١٣ تاريخ ٢٠١٣ / ١٠ / ١٠ (اعتماد النماذج الجديدة للوائح
الاسمية للمدارس الخاصة) ،
ونظراً للظروف الإستثنائية التي تمر فيها البلاد،
حرصاً على مقتضيات المصلحة العامة ،

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تمديد مهلة قبول اللوائح الاسمية لتلامذة المدارس الخاصة المجانية للعام الدراسي
٢٠٢٠ / ٢٠٢١ فقط، من تاريخ ٢٠٢٠ / ١٢ / ٣١ ولغاية تاريخ ٢٠٢١ / ١ / ٣١ كحد أقصى،
تحت طائلة إتخاذ الإجراءات القانونية بحق المدرسة المتخلفة عن تقديم هذه اللوائح خلال
الفترة الممددة، ولا سيما تطبيق المادة الثانية من التعميم رقم ٦٤ / م / ٢٠٠٧ التي
« تنص على إلغاء قرار تعيين المدير وصولاً الى سحب اجازة المدرسة ».

المادة الثانية : يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة %

وزير التربية والتعليم العالي

طارق المجذوب

